الفصل الرابع
تعثر القطاعات المالية واقتراحات مبتكرة لحل مشاكلها

المحور الأول: العولمة المالية واستحداث بيئة مصرفية جديدة

حدث تغيير كبير في البيئة المصرفية وذلك نظرا للتحولات والتطورات المتلاحقة والتي شهدتها الساحة المالية والمصرفية نتيجة العولمة المالية ، حيث تطور نشاط البنوك وتوسعت مساحة ودائرة ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى الداخلي أو الدولي والذي انعكس على زيادة المخاطر المصرفية.

آثار العولمة المالية على الجهاز المصرفي:

- **إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:** فقد حدث تغيير كبير في أعمال البنوك وتوسعت مساحة دائرة ونطاق أعمالها حيث أخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مالية ومصرفية لم تكن تقوم بها من قبل وانعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك فقد اتضح من أحدث التقارير على أكبر البنوك أن المصدر الرئيسي لأرباحها لم يعد يتحقق من عملية الائتمان المصرفي بل من الأصول الأخرى ومن ناحية أخرى انخفض النصيب النسبي للودائع في إجمالي الخصوم بالبنوك وأن الخصوم القابلة للمتاجرة زاد نصيبها النسبي إلى إجمالي خصوم البنوك نتيجة تزايد نشاطها في الأنشطة الأخرى غير الافتراضية. ومن الملفت للنظر أن أثر العولمة على الجهاز المصرفي

في مجال هيكلة صناعة الخدمات المصرفية قد امتد بشكل غير مباشر وتمثل في دخول المؤسسات غير المصرفية مثل شركة التأمين كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية

- **التحول إلى البنوك الشاملة:** في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك وخاصة التجارية إلى التحول إلى البنوك الشاملة التي تتمثل في كيانات مصرفية تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات في كافة القطاعات وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات متنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجدها تجمع بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار.
- **تنويع النشاط المصرفي:** هو أثر مرتبط بتعميق العولمة المصرفية وقد شمل تنويع النشاط المصرفي على مستوى مصادر التمويل وإصدار شهادات إيداع قابلة للتداول والاتجاه إلى الاقتراض طويل الأجل خارج الجهاز المصرفي وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، تم الاتجاه إلى تنويع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية وتحويل المديونات إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول كما أضافت البنوك إلى نشاطها المشتقات المالية حيث أخذت تتعامل مع العقود المستقبلية
- **اشتداد المنافسة في السوق المصرفية:** إن تزايد العولمة وإقرار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية من القيود التي جاءت بها اتفاقية

الجات 1994 وتولي منظمة التجارة العالمية تطبيقها من بداية 1995 جعلت **المنافسة تشتد في السوق المصرفي حيث نجدها اتخذت ثلاث اتجاهات:**

- ✓ **الاتجاه الأول:** المنافسة بين البنوك التجارية.
- ✓ **الاتجاه الثاني:** المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
- ✓ **الاتجاه الثالث:** المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المصرفية.

- **الاندماج المصرفي:** من أجل اكتساب البنك قوة الوجود والاستمرار فانه يندمج مع كيان آخر مصرفي ومن ثم يتحول بالاندماج إلى كيان مصرفي جديد أكثر فعالية وأعلى قدرة وأفضل في انتهاز الفرص المتاحة في السوق المصرفي فالاندماج المصرفي تفرضه ضرورة وتقضيه الحاجة وهو مبنى على التحالف وتعاون المنافسين وهو بذلك أداة تواصل للتكييف مع متطلبات التواجد والوجود في عصر العولمة
- **خصخصة البنوك:** نعتبر خوصصة البنوك أحد نتائج العولمة ولقد حدث الاتجاه نحو خوصصة البنوك في الدول النامية بعد زوال الملكية العامة للبنوك في ظل تثير من هذه الدول إلى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحولات الآلية للسوق.
- **تزايد حدوث الأزمات بالبنوك:** وهي أحد أهم الآثار السلبية للعولمة إذا أن في عدد من الدول تعرض الجهاز المصرفي فيها إلى أزمات كان لها تأثير **شديد** على مجمل الاقتصاديات.

- **ضعف قدرة البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية:** ولقد ظهر هذا الضعف عند ظهور الأزمات المالية والتي عجزت البنوك المركزية على تفاديها وإنقاذ العملة الوطنية وسعر الصرف.

✓ البيئة المصرفية في إطار العولمة المالية.

✓ المخطط التالي يوضح مستويات البيئة المصرفية.

✓ مكونات البيئة المصرفية.

✓ البيئة الخارجية العامة السياسة القانونية التكنولوجية.

✓ الديموغرافية الاقتصادية الثقافية.

✓ البيئة الخارجية الخاصة المنافسون الموزعون.

✓ العملاء البيئة الداخلية.

✓ أهداف.

وظائف إدارية:

✓ دائنون موارد متاحة وظائف مصرفية.

✓ الموردون اتحادات العمل والنقابات المساهمون.

✓ الاجتماعية الطبيعية.

ثانيا: تغير البيئة المصرفية:

ساعدت عدة عوامل على تحقيق الاستقرار للبيئة المصرفية في السبعينات، إذ كانت الصناعة المصرفية تخضع للتنظيم القانوني الشديد والعمليات المصرفية التجارية تقوم على أساسها بتجميع الموارد ومنح الائتمان وسهلت محدودية المنافسة على تحقيق ربحية عادلة ومستقرة واهتمت الهيئات التنظيمية بسلامة الصناعة المصرفية والسيطرة على قوة

خلق النقود الخاصة بها. كانت فترة الثمانينات وبداية التسعينات الفترة التي حملت معها موجات التغير في الصناعة المصرفية، التي ارتبطت الفترة بإتباع سياسات اقتصادية أكثر تحررا بهدف تحجيم عملية التدخل الحكومي وتقليص دور الدولة خاصة في المجال الاقتصادي حيث أدت عالمية الأسواق التقدم في نظم الاتصالات وزيادة الاعتماد بين الأسواق العالمية إلى زيادة الضغط على الدول لتحرير النظام المصرفي بطرق متعددة وبالضرورة بدأت المؤسسات البنكية في تنمية أدوات جديدة تتعامل كفاءة أكثر مع الاتجاهات العالمية أفرز التغير في البيئة المصرفية اشتداد حدة المنافسة وابتكار منتجات مالية جديدة والتحول من الصيرفة التجارية إلى أسواق رأس المال.

أثر البيئة المصرفية الحديثة على نشاط البنوك:

أولا: المخاطر المصرفية النظامية (التقليدية)

- **المخاطرة المصرفية:** تعرف المخاطرة على أنها احتمال وقوع خسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير متطورة في الأجل الطويل أو القصير والخطر يمثل عمل مؤسسات التأمين لا القرض كما تختلف وضعية المخاطرة عن عدم التأكد. فالمخاطرة تعني تعرض عون اقتصادي إلى مصادفة ذات أثر سلبي بحيث تكون هذه المصافة قابلة التقدير بواسطة احتمالات محددة من طرفه ، بينما حالة عدم التأكد تعني أن العون لا يدخل أي احتمال في تقديريه.
- **المخاطرة التي تواجه البنوك عادة:** وهي المخاطر التي تتعرض لها البنوك في طبيعة نشاطها والتي تسبب خسائر مالية وخاصة مخاطر الائتمان ويمكن تصنيفها إلى: مخاطر الائتمان، مخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

ويمكن توضيح المخاطر الرئيسية في البنوك من خلال المخطط التالي:

أنواع المخاطر الرئيسية في البنوك:

ثانيا: أسباب زيادة المخاطرة المصرفية

يرجع السبب في زيادة المخاطر في القطاع المصرفي في ظل العولمة المالية إلى العوامل الآتية:

- زيادة الضغوط التنافسية مما أدى لتشجيع الميل إلى المخاطرة لتحقيق أقصى عائد على رأس المال المستثمر وكسب أكبر حصة ممكنة في السوق.
- اتساع أعمال البنوك خارج الميزانية وتحولها من الأعمال التقليدية إلى أسواق المال مما أدى إلى تعرضها إلى أزمات السيولة بالإضافة إلى مخاطر السوق الأخرى والتضخم وتقلبات الأسعار.
- التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المصرفية والمالية في السنوات الأخيرة نتيجة التحرر من القيود على حركة رؤوس الأموال وانفتاح الأسواق المحلية.

تزايدت المخاطر بأشكالها المتنوعة التي تواجه عمل البنوك لتضم العديد من أنواع المخاطر التي لم تكن محل اهتمام من قبل.

علاقة التحرير المصرفي بتفاقم الأزمات المالية:

نظراً للأهمية الكبرى للجهاز المصرفي وجب تكييفه مع كل المتغيرات والظروف خاصة مع الدخول إلى الاقتصاد الليبرالي الذي يستدعي رفع القيود الحكومية على نشاطاته لكن رفع القيود ضمن سياسة التحرير المصرفي، أدى إلى حدوث أزمات مصرفية ما فندت تسبب الأجهزة المصرفية في البلدان النامية والمتقدمة.

تقوم سياسة التحرير المصرفي على الثقة الكاملة في الأسواق حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية وبالتالي إعطاء لقوى السوق الجديد في العمل، ومن جهة أخرى يعرف التحرير المصرفي من خلال 03 **جوانب أساسية:**

- **تحرير القطاع المالي المحلي:** يشمل تحرير ثلاث متغيرات في تحرير سعر الفائدة عن طريق الحد من الرقابة المتمثلة في وضع سقوف عليا لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة وتركها تتحدد في السوق بالانتقاء بين عارضي الأموال والطلب عليها للاستثمار عن طريق الملاءة بين الاستهلاك والإنفاق الاستثماري وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي ويمكن لهذا أن يحدث إذا لم تثبت الأسعار عند حد معين وتحرير الائتمان (القروض) وهذا بالحد أولا من الرقابة في توجيه الائتمان إلى القطاعات ذات الأولوية وكذا من وضع سقوف عليا للقروض الممنوحة لباقي القطاعات الأخرى وأخيراً إلغاء الاحتياطات الإجبارية بالنسبة للبنوك وتحرير المنافسة البنكية بإلغاء وإزالة القيود والعراقيل التي تعيق إنشاء وعمل البنوك المحلية والأجنبية وكذلك القيود المرتبطة باختصاص البنوك والمؤسسات المالية
- **تحرير الأسواق المالية:** يتم بواسطة إزالة وإلغاء كافة القيود والعراقيل المفروضة ضد حيازة وامتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية للمنشآت والمؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة والحد من إجبارية توظيف رأس المال وأقساط الاحتياطات والأرباح والفوائد.
- **تحرير رأس المال:** يتضمن إلغاء الحواجز والعقبات والعراقيل التي تمنع البنوك والمنشآت المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج والعمل على

الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على الصفقات المرتبطة بالحساب الجاري وحساب رأس المال وتقليص الفجوة بين سعر الصرف الاسمي والحقيقي وتحرير تدفقات رؤوس الأموال.

علاقة التحرير المصرفي بالأزمات المصرفية:

بينت دراسات تجريبية أقيمت على عينة من الدول أصابتها الأزمات المصرفية أنها تنشأ في الغالب بفعل تطبيق سياسة التحرير المصرفي ومن بين هذه الدراسات نذكر دراسة تجريبية قام بها (Kaminsky, Reinhart) **تحت عنوان:** " The twin crises : the causes of banking and balances of payment problems "

قدمت في شكل ورقة عمل لصندوق النقد الدولي على 20 دولة من آسيا وأمريكيا اللاتينية وأوروبا والشرق الأوسط من فترة الستينات إلى **غاية التسعينات النتائج التالية:**

- ندرة الأزمات المصرفية والمالية خلال الستينات وهذا بسبب الرقابة الشديدة المفروضة على الجهاز المصرفي
- إثر ظهور موجات التحرير المالي في العالم تصاعدت بشدة الأزمات المصرفية ومعظمها كانت ناجمة عن التحرير المالي

المحور الثاني: تطور المخاطر المصرفية في إطار بيئة العمل الحديثة

إن التغير الذي حصل في بيئة العمل المصرفية نتيجة العولمة المالية أدى إلى اختفاء العوائق والحواجز القديمة التي حدت من نطاق عمليات مختلف المؤسسات حيث كان ذلك تغييرا جذريا وكليا في الصناعة المصرفية وظهور مخاطر جديدة في هذه البيئة الحديثة ومن أهم التطورات في العقدين الماضيين هي الانتقال من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الالكترونية

العمليات خارج الميزانية ظهور أدوات مادية جديدة من المشقات المالية حيث تنطوي كل تعامل فيها على مخاطر مرتفعة مقارنة بمزاياها.

الصيرفة الالكترونية وتطورها:

يقصد بالصيرفة الالكترونية إجراء العمليات المصرفية بطرق الكترونية باستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال الجديد (الانترنت) سواء تعلق الأمر بالسحب أو بالدفع أو بالائتمان أو بالتحويل أو بالتعامل في الأوراق المالية أو غير ذلك من أعمال المصارف في ظل هذا النمط من الصيرفة لا يكون العميل مضطرا للتنقل إلى البنك إذ يمكنه القيام ببعض العمليات مع مصرفة بواسطة الانترنت من أي مكان وهذا يعني تجاوز بعد المكان والزمان ومن هنا نستطيع أن نقول أن عالم الوساطة المالية عرف تحولا نوعيا غير من أبعاد وأهداف استراتيجيات المصاريف في السنوات القليلة الأخيرة وكان ذلك نتيجة منطقية لثورة التكنولوجيات الجديدة في الإعلام والاتصال وعولمة الأسواق المالية والمصرفية.

لقد ظهرت الصيرفة الالكترونية بظهور النقد الالكتروني مع بداية الثمانينات حيث برز مفهومMonétique وتعني مجموع الوسائل المعلوماتية والالكترونية المستخدمة في التحويلات المصرفية بطريقة آلية ولقد ظهر أول بنك افتراضي في الولايات المتحدة الأمريكية ليتلاحق بروز مصاريف من نفس النمط وبصورة متسارعة في مناطق أخرى من العالم خاصة وأن تسيير الزبون الافتراضي أقل تكلفة من تسيير الزبون التقليدي.

العمليات خارج الميزانية: هل تؤدي إلى زياد ة المخاطر أم إلى تخفيضها؟

تمثل العمليات خارج الميزانية مجموعة من الحسابات ملحقة بالميزانية باعتبارها لا تقيد في هذه الأخيرة غير الديون المثبتة والذمم.

مفهوم وأنواع العمليات خارج الميزانية:

يجمع خارج الميزانية كل العمليات التي تحقيقها مؤجل بالمستقبل وبذلك تمثل الخصوم المحتملة فهي محتملة لأنها مرتبطة بالتزام أو تحقيق شرط غير مؤثر خارج إدارة البنك و**بالتالي هي عمليات تنطوي على خطر كبير وتضم عدة أنواع في ذكر منها:**

- **الخصوم المحتملة:** وهي تعهدات بالتوقيع المعطاة من البنك لصالح زبائنه في شكل كفالات عقارية أو جمركية أو ضريبية، سندات مكفولة واعتمادات مستندية. وهي ترتبط بالضمانات المقدمة من البنوك والتي تتعهد فيها بتحمل التزامات الغير ، هذه الضمانات هي ضمانات احتياطي وضمان كفالة كأن تتعهد البنوك بتسديد عند تاريخ الاستحقاق سفتجه عن طريق القبول والتظهير إذا لم يف الزبون بذلك، وأيضا نجد من الخصوم المحتملة الاعتماد المستندي وهو نوع من القروض البنكية مهيئة للتجارة الخارجية حيث أن البنك الذي يفتح الاعتماد ويلتزم لحساب زبونه – المستورد – بالدفع للمصدر الأجنبي مقابل استلام وثائق تبين أن البضاعة قد أرسلت وتدل على تمويل ملكيتها
- **الالتزامات بحد ذاتها:** نجد فتح قروض مؤكدة وهي وعد البنك لمنح قروض لزبونه بشروط معينة، ويضم القرض إلى ميزانية البنك عند ما يريد استعماله كذلك نجد سهولة إصدار السندات وهي تقنيات جديدة ترافق إصدار السندات قصيرة الأجل للزبون مثل شهادات الإيداع

ويلتزم البنك بشراء هذه السندات إذا لم يوجد من يشريها أو يقوم بفتح قرض لزبونه.

- **العمليات المتعلقة بتغير نسب الفائدة وسعر الصرف:** وهي تلك العمليات التي يقوم بها المتعاملون على أساس توقعات تغيير الفائدة وسعر الصرف لمؤشرات البورصة وهي نوعان من العمليات عملية المضاربة وعمليات التغطية

مخاطر العمليات خارج الميزانية:

تعتبر غاية العمليات المصرفية خارج الميزانية كأي عملية مصرفية أخرى هي تحقيق مردودية كبيرة وباعتبار أن عمليات الاستثمار مرتبطة بالمستقبل فهي تنتج عنها مخاطر، إذ أن الحصول على نتائج تفوت أو تقل عن ما كان متوقعا وهذا التباين يرجع إلى عدة عوامل منها التغيرات في مستويات الأسعار مما يؤثر على تقدير التكاليف والإيرادات، وضعية المؤسسة اتجاه المنافسة وظهور قوانين جديدة وتطور التكنولوجيات...

وعموما تتعرض البنوك في إطار العمليات خارج الميزانية إلى المخاطر التالية:

- **خطر السيولة:** عدم مقدرة على تحقيق مستحقاتها بالنسبة للبنك وهو خطر اللجوء إلى إعادة التمويل.
- **خطر القرض:** هو خطر ناتج عن التزام البنك بتمويل زبون يصبح بعد ذلك غير قادر على التسديد.
- **خطر سعر الفائدة والصرف:** ينجم عن التغيرات الحادة في أسعار الصرف والفائدة في المستقبل المشتقات المالية والمخاطر الناجمة عن التعامل بها.

هناك العديد من تعاريف المشتقات المالية، لعل أهمها:

المشقات المالية هي عبارة عن عقود مالية تتعلق ببنود خارج الميزانية وتتحدد قيمتها بقيمة واحدة أو أكثر من الموجودات أو الأدوات أو المؤشرات الأساسية المرتبطة بها.

ويعرفها بنك التسويات الدولية على أنها: " عقود تتوقف قيمتها على أساس الأصول المالية محل التعاقد ولكنها لا تقضي أو تتطلب استثمار في هذه الأصول ، وتعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس أسعار أو الفوائد، فان أي انتقال لملكية الأصل محل التعاقد التدفقات النقدية يصبح أمرا غير ضروري."

تتضمن المشتقات المالية أربعة أنواع والتي تعتبر أهم والأكثر انتشارا هي:

- **عقود الخيار:** هو عقدين مشتري وبائع يعطي للمشتري حقا في أن يبيع أو أن يشتري أصلا معنيا بسعر محدد سلفا خلال فترة زمنية معينة محددة مسبقا ويلتزم البائع بمقتضى هذا العقد بتنفيذ إذا ما طلب إليه ذلك وذلك بشراء أو بيع الأصل محل التعاقد بالسعر المتفق عليه بينما يمارس الشاري حقه في تنفيذ العقد أو فسخه دون أي التزام من جانبه اتجاه الطرف الآخر ، هذا التعريف يخص " ستيف كرول " ويقسم هذه العقود إلى عقد خيار البيع وعقد خيار الشراء
- **العقود الآجلة:** هو عقد بين طرفين أساسين أما لبيع أو شراء أصل معين بسعر محدد وفي تاريخ محدد في المستقبل، وتعطي هذه العقود الحق للمشتري الحق في شراء أو بيع أصل مالي عيني بسعر محدد مسبقا بحيث يتم تداول هذه العقود في تاريخ لاحق ،مثل عقود التصدير

والاستيراد ويتم تداول هذه العقود في البورصة بصورة واسعة كما أن البنوك والمستثمرون يستعملونها لتجنب التعرض للمخاطر من تقلبات أسعار الصرف في مجال الاستثمارات.

- **العقود المستقبلية:** هي عقود تنتج لأحد أطراف العقد شراء / بيع أصل معين إلى طرف آخر بسعر محدد متفق عليه مسبقا بالسعر المستقبلي على أن يتم التسليم أو تنفيذ الاتفاق في تاريخ لاحق هو تاريخ استحقاق العقد. يلتزم كل طرف من أطراف التعاقد بإيداع نسبة (هامش مبدئي) لدى بيت السمسرة في شكل نقود أو أرواق مالية لهدف الحماية من مخاطر التغير مثل حالات تغير العائد على الودائع أو سعر العملة مثلا هي عقود يتم الاتفاق عليها وفقا لكل صفقة على حدة وهي واجبة التنفيذ على عكس عقود الخيار.
- **عمليات المقايضة:** تعبر عن اتفاق بين طرفين على تبادل قدر معين من الأصول المالية أو العينية في الحاضر على أن يتم التبادل العكسي للأصل في تاريخ لاحق محدد مسبقا ومن أهم هذه العقود، عقود معدلات العائد والعملات.

كما أن هناك عقود أخرى تتعلق بتثبيت أسعار الفائدة وتستأثر بعملياتها السوق غير الرسمية ومن ثم يتم تفصيلها حسب احتياجات المؤسسة الراغبة في التحوط من مخاطر أسعار الفائدة ، هي عقود الحد للفائدة ويطلق عليها أيضا اتفاقيات السقوف ، وعقد الحد الأدنى للفائدة ويطلق عليها أيضا عقود القاع، وأخير عقود الطوق.

يمكن تناول أنواع المشتقات المالية في المخطط التالي في الورقة الموالية:

شجرة المشتقات المالية

مزايا المشتقات المالية: تستخدم المشتقات المالية لغرضين هامين هما:

- **تغطية مخاطر قائمة:** وهي وسيلة لتحجيم المخاطر أو إدارتها حيث تنتقل المخاطر من المستفيدين لدفع تكلفتها لغرض تفاديها إلى الراغبين لحملها مقابل مكافأة مالية محتملة.
- **المضاربة:** بغرض تحقيق عائد مادي من خلال التعامل بها.

تشير إحصائيات بنك التسويات الدولية إلى أن حجم التعامل بالمشتقات المالية على اختلاف أنواعها قد شهد نموا مضطربا خلال السنوات الأخيرة، حيث زاد حجم التداول من 1.1 تريليون دولار سنة 1986 ليصل إلى 45 تريليون دولار في نهاية سنة 1994 إلى 330 تريليون نهاية 2006. وتشير إحصائيات البنك المركزي البريطاني إلى أن هذه التجارة تشكل نحو ثلثي حجم التجارة العالمية بالسلع والأدوات المالية على حد سواء، أن هذه الحصة أخذت في التزايد عاما بعد عام حيث ظهرت في بداية السبعينات وتصاعد حجم التعامل بها تدريجيا خلال الثمانينات ثم زاد بشكل كبير وغير مسبوق خلال التسعينات نتيجة زيادة المخاطر واتساع الأسواق المالية نتيجة التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أيضا نتيجة التوجهات الاقتصادية التي سادت العالم مثل الخصخصة والتحرر من القيود المفروضة على رؤوس الأموال بين الأسواق المالية العالمية.

المخاطر المترتبة عن التعامل في المشقات المالية:

تستمد المشتقات المالية ميزتها عن باقي الأدوات الاستثمارية الأخرى ومن ثم خطورتها في عدم استلزامها دفع قيمة الاستثمار بالكامل في وقت إنشائه معتمدة في ذلك على فكرة الهامش بمعنى استخدام عامل الدفع في النشاط الاستثماري أو توظيف مبلغ صغير لتحقيق استثمار ذي قيمة مرتفعة.

بدأ استخدامها في الأساس كأداة لتغطية بعض المراكز والتعامل في العملات ولكنها تحولت بعد ذلك إلى أدوات استثمار يشتد الطلب عليها في ذاتها واستمر التوسع في تداولها في البورصات العالمية بهدف المضاربة وتحقيق الربح في الفترة القصيرة وعليه فبدلا من قيامها بالدور الأساسي وهو تقليل المخاطر أدت إلى زيادتها

و لذلك فان مخاطر المشتقات المالية يمكن أن تكون على الشكل التالي:

- **مخاطر السوق:** وذلك نتيجة للسلوك السعري للأصول محل التعاقد.
- **مخاطر الائتمان:** تتمثل في المشاركة الناشئة عن تعثر الطرف المقابل في الوفاء بالتزاماته التي يتضمنها العقد.
- **مخاطر التسوية:** تنشأ نتيجة لأن المشقات المالية تنفذ عملياتها في تاريخ مستقبلي وقد يتعرض أحد الأطراف لخسائر كبيرة مما يجعله لا يستطيع التسوية في تاريخ الاستحقاق.
- **مخاطر تشغيلية:** نتيجة لعدم كفاءة نظم الرقابة وإخفاق الإدارة في وضع الترتيبات الفنية في عمالة وتجهيزات التعامل في المشقات.
- **مخاطر قانونية:** نتيجة لعدم القدرة على تنفيذ العقود

بسبب التوسع في عمليات المشتقات تعرض كثير من المؤسسات المصرفية لخسائر مالية ومنها البنك الانجليزي بيرينجذ الذي وصل حجم خسائره إلى 1.5 مليار دولار وبنك كيدر بيبودى الأمريكي الذي قدرت خسائره بنحو 4 ملايين دولار في سنة 1994 ، ومؤسسة سوميتو اليابانية التي خسرت 1.8 مليون دولار ما مقداره 1.5 مليار من جراء الاتجار والتداول بعقود أسعار الصرف في عام 1994.

وبناءا على كل ما سبق ذكره يهتم بنك التسوية الدولية اهتماما بالغا بدراسة المخاطر الناشئة عن الأنشطة المالية التي تقع خارج العمليات المصرفية التقليدية ووضع ضوابط لازمة لتفاديها

ظاهرة غسيل الأموال وعلاقتها بتسيير البنوك:

تعتبر ظاهرة تبييض الأموال من مظاهر الجريمة المنظمة التي تتضمن على العموم الفساد المالي والإداري في المؤسسات الاقتصادية والمالية ، وقد تفاقمت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة تبعا للعولمة المالية وقد أصبحت خطرا يهدد أمن واستقرار الجهاز المصرفي كغيرها من المخاطر التي تفاقمت اثر ما أصبح يعرف بالتحرير المالي. هناك الكثير من التعاريف الواردة في هذا الشأن وسعيا إلى فهم هذه الظاهرة ارتأينا أخذ عينة كانت أكثر تعبيرا:

- يقصد بغسيل الأموال كل معاملة مصرفية هدفها إخفاء أو تغيير هوية أو منبع أو أواصل الأموال المحصل عليها بأساليب التعتيم حتى تظهر وكأنها من مصادر مشروعة.

- "غسيل الأموال هي كل الإجراءات المتبعة لتغيير صفة الأموال التي تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة حتى تظهر وكأنها نشأت من مصدر مشروع وقانوني"

و لتبييض الأموال أسباب ودوافع عديدة نذكر منها على سبيل المثال:

- انتشار التهرب الضريبي وتفشي ظاهرة الديون المتعثرة التي تخفي في طياتها ما يعرف بالقروض المتعثرة وهي المرآة العاكسة للفساد والرشوة وسرقة الأموال العمومية.
- الفساد السياسي والإداري وما ينجم عنها من لا استقرار في التوازنات الاقتصادية الكبرى.
- القواعد الاحترازية الخفية من خلال البحث عن الأمن واكتساب الشرعية والأمان خشية المصادرة أو التجميد للأموال المراد تبييضها
- التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال قروض أسعار الفائدة الدائنة وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك
- الثغرات الواردة في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير في ظل تحرير المالي.

ويجدر الإشارة إلى إن جريمة غسيل الأموال ترتب عنها أثار يجب الإشارة إليها:

- ضرب وزعزعة الاقتصاد الوطني والدولي وخاصة ما يعرف بالاقتصاد الرسمي من طرف الاقتصاد الموازي.

- تذبذبات وهزات في الأسواق المالية وخاصة الناشئة منها مع انعكاس ذلك على أسعار الأسهم والسندات في الأسواق المالية وبعدها انهيار النظام المالي
- الثراء الفاحش دون زيادة الموارد الإنتاجية أو الفعالية في خلق القيمة المضافة.

علاقة تبييض الأموال بتسيير البنوك: تؤثر نوعية الإدارة البنكية على نتائج أعماله ويكون هنا التأثير ناجما عن مدى ارتباط الإدارة البنكية بالإدارة العلمية وخاصة منهج فعالية الإدارة بالأهداف في البنوك من حيث مبادئها ومقوماتها بحيث أن هذا الارتباط هو الذي يوضح مدى الارتجالية والعشوائية والرداءة أو الجودة والفعالية، ومن هذا المنطلق فقد نجد أن هناك تزايد في تبييض الأموال دون أن يتفطن له المسير المصرفي، خاصة إذا لم يكن مدعما بتكوين بنكي مقبول لأن إدارة البنوك تعني تخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة وأن غياب هذه العناصر يزيد في تزييف الحقائق واستنباط الأكاذيب وهدر الكفاءات وإدمان وظهور البطانات السيئة والعصب المخربة التي لا تعترف إلا بالماديات على حساب الإبداع في العمل والثقة التي وضعها فيهم جمهور المتعاملين مع البنك وتبعا لهذا تحدث انعكاسات تبرز عبر سوء الإدارة البنكية ومن أهم أشكال التسبب و**اللامبالاة نذكر ما يلي:**

- سوء الإدارة الفنية الائتمانية: حيث توضع سياسات بنكية سيئة بعيدة عن معايير مضبوطة ودقيقة داخلية لتسيير عمليات منح القروض وإدارة محافظ القروض البنكية مع غياب الدراسات المتعلقة بالائتمان

ومن عناصر سوء التسيير البنكي نشير إلى عدم وجود نظام عمل ثابت ومستقر.

- سيطرة اليأس والإحباط الإداري وإفشاء الأسرار البنكية: أن الرشوة هي السلاح الفعال الذي يستخدمه أصحاب الأموال المراد غسيلها وتبييضها.

المحور الثالث: نظام التأمين على الودائع وأهميته في منهج الإصلاح المصرفي:

كان من أهم ما ترتب على الكساد العالمي الكبير في الثلاثينات أن واجهت الكثير من البنوك التجارية أزمات السيولة التي أدت إلى إفلاس الكثير من هذه البنوك في الدول المتقدمة وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، ومن هنا ظهرت فكرة التأمين على الودائع خاصة في تلك الدول التي يعمل فيها النظام المصرفي للبنوك التجارية بآليات السوق والحرية الاقتصادية والملكية الخاصة.

التطور التاريخي لنظام التأمين على الودائع:

تعتبر هذه النظم حديثة نسبيا حيث تعتبر تشكسلوفاكيا سابقا أول دولة أنشأت نظام متطوراً لحماية الودائع والقروض على المستوى الوطني عام 1924 ، أما في العالم العربي تعتبر لبنان الدولة الأولى التي اهتمت بإنشاء نظام لحماية المودعين.

لقد قامت تشكسلوفاكيا بإنشاء صندوقين في ذلك الوقت، أحدهما صندوق الضمان الخاص لمساعدة البنوك على استعادة خسائرها الناجمة عن الحرب العالمية الأولى، والآخر صندوق الضمان العام لتأمين الودائع لتشجيع الادخار بهدف زيادة درجة سلامة الودائع، ومساعدة المصارف لتتطور على

أحسن وجه ممكن وكانت وزارة المالية هي التي تدير هذه الأموال بالتشاور مع ممثلي البنوك. كما ظهر في الولايات المتحدة الأمريكية نظام التأمين على الودائع سنة 1829، إلا أنه لم يتم المصادقة عليه من طرف الكونغرس إلى عام 1933 وبموجبه تم إنشاء المؤسسة الفيدرالية للتأمين على الودائع عام 1934. ولقد مضت فترة طويلة على إنشاء المؤسسة الفيدرالية لضمان الودائع قبل أن تنشئ بلدان أخرى مؤسسات متشابهة لكن عندما أقامت تركيا صندوق تصفية المصارف عام 1960 حذت حذوها بلدان عدة فأنشأت ألمانيا عام 1974 صندوق لحماية المودعين بعد انهيار بنك هير شتات بسبب عجز البنك الفيدرالي على احتواء أثار الفشل الحالي للبنك، أما في بريطانيا أدى حدوث أزمات مصرفية حادة مع بداية السبعينات إلى إنشاء نظام حماية المدعين سنة 1979 ، وأنشأت ايطاليا في الثمانيات نظام للودائع تلتها فرنسا في سنة 1985.

عقب انهيار البنك السعودي الفرنسي، وفيما يخص لبنان تعتبر لبنان أول دولة اهتمت بإنشاء نظام لحماية الودائع بعد انهيار بنك انترا الذي اعتبر من أكبر المؤسسات المصرفية في ذلك الوقت حيث كان إنشاء المؤسسة الوطنية لضمان الودائع سنة 1967 أول مبادرة في هذا المجال.

مفهوم نظام التأمين على الودائع:

ينصرف مفهوم نظام التأمين على الودائع إلى حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمات البنوك المشتركة عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك المودعة لديه وتوقفه عن الدفع يمول هذا الصندوق بموجب رسوم

أو اشتراكات أو مساهمات تلتزم البنوك العضوة بسدادها الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي وعدم ترك هذه الثقة للصدفة أو للظروف الطارئة.

عموما فان مفهوم التأمين على الودائع يتسع ويضيق طبقا للدور المنوط بمؤسسات التأمين على الودائع التي تحقق في النهاية **الهدفين التاليين:**

- زيادة الثقة في المؤسسات المالية والنظام المالي ككل وبالتالي تحقيق الاستقرار لهذه المؤسسات ، حيث يقوم الجهاز المصرفي في معظم الدول بدور رئيسي في الوساطة المالية ، وباعتبار أن الودائع المصرفية قصيرة الأجل من الصعب تحويل مقابلها إلى نقد في وقت قصير ، فمن الضروري مساعدة البنوك التي تواجه أزمة سيولة مالية، ومنه فان هدف التأمين من وجهة نظر السلطات النقدية يتمثل في تحقيق الاستقرار للمؤسسات المالية على النحو الذي يكفل زيادة الثقة في النظام المالي وبالتالي الحد أو تفادي المشاكل التي تنتج إعسار البنوك.
- زيادة المنافسة بين البنوك على جذب الودائع وتقديم خدمات مصرفية أفضل، فضلا عما يكفله من المساواة في المنافسة بينها على مختلف أحجامها، ففي حالة عدم وجود هذا النظام تعتبر البنوك هي الأكثر أمانا من البنوك الأخرى ، أما في ظل وجوده تقل نسب الفروق بين مجموعات البنوك لاسيما من ناحية المخاطر التي يتعرض لها المودع الصغير.

من خلال التعرض لمفهوم التأمين على الودائع تظهر عدد من الملاحظات المرتبطة به تتمثل فيما يلي:

- إذا اقتصر النظام على حماية صغار المودعين فهو في هذه الحالة يلعب دورا تأمينيا، أما إذا اعتمد ذلك على مساندة البنوك في أوقات الأزمات المصرفية فدوره في هذه الحالة تكافلي.
- تكلفة التأمين لدى النظام المتمثلة في أقساط الاشتراكات كتكلفة مباشرة التي تلتزم البنوك بسدادها في الحقيقة يتقاسم عبئها كل من مساهمي البنك والمودعون فالمساهمون يتحملون عبئها في شكل عائد أقل على رأس مالهم، والمودعون في شكل فائدة أقل على ودائعهم ، والمقترضون في شكل سعر فائدة مدينة على قروضهم هذا بخلاف التكلفة غير المباشرة للآخذ بنظام التأمين التي يتحملوها أيضا والمتمثلة فيما يفرض على البنك من تكلفة إضافية ما يشرطه النظام من تنظيم وإشراف وفحص لعمليات البنك ضمانا لسلامة ومتانة مركزه المالي.
- بالنسبة للاقتصاد الوطني التكلفة الحقيقية لإنشاء صندوق التأمين على الودائع لا تتعدى تكلفة إدارة هذا الصندوق بمعنى آخر الموارد الحقيقية البديلة التي تخصص لإدارة الصندوق حيث أن التكاليف المالية في حالة تعويض المودعين ما هي إلا توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

وبشكل عام يمكن القول أنه بالإمكان تحسين الكفاءة الاقتصادية نتيجة للثقة الزائدة والتخفيف من ظروف عدم التأثر لدى أفراد المجتمع.

دور نظام التأمين على البنوك التجارية:

يتضح لنا دور نظام التأمين على الودائع من خـــلال دوريـــن: الأول وقائي والثاني علاجي، فيما يلي تفصيل ذلك.

الدور الوقائي لأنظمة التأمين على الودائع:

معظم تشريعات أنظمة التأمين على الودائع تتوخى الحمايـــة الوقائيـــة وليس العلاجية أي أنها تهدف إلى حماية أموال المودعين من خلال الرقابـــة على البنوك قبل وصول البنك مرحلة التوقف عن الدفع. إلا أن هـــذا الـــدور الوقائي يتفاوت من بلد إلى آخر ، فمثلا في السودان أعطى القانون للصندوق سلطة جمع البيانات والمعلومات والتقارير على البنوك مباشرة أو عن طريق بنك السودان مع صلاحية إجراء مراجعة خاصة لأي بنك أو تفتيش دفـــاتره بواسطة بنك السودان من اجل التأكد من السلامة المالية لأي بنـــك كمـــا أن هناك آلية للتنسيق المستمر بين الصندوق وبين السودان في هذا المجال، على العكس ففي البحرين لم يمنح القانون أي سلطات أو صلاحيات رقابية لنظـــام التأمين ونفس الحال في كل من مصر وفرنسا وألمانيا أما فـــي الأردن فـــان القانون منح مؤسسة الضمان بعض الأدوار الجوارية للرقابة الوقائية.

تستعين أنظمة التأمين على الودائع بعدة وسائل وأساليب لهـــذا الـــدور الوقائي ، إذا تضع عددا من الضوابط يشترط توافرها لانضمام البنك للنظـــام كما يخضع البنك المنظم لعدد من المعايير التي تكفل متانة مركـــزه المـــالي وتوافر السيولة لديه ، ولقد تنامي دور هذه الأنظمة إلى الحد الذي وصل إلى تدخلها لدى البنوك الضعيفة لمنعها من عرض أسعار فائدة مرتفعة لإغـــراء مزيد من العملاء.

الدور العلاجي لنظام التأمين على الودائع:

يلاحظ أنه هناك العديد من المشكلات المصرفية التي تكون إحداها أو كلها سببا في إفلاس بنك أو إعساره وللوقوف على دور نظام التأمين على الودائع في معالجة المشكلات المصرفية يجب عرض تلك المشكلات والدور المنوط بتلك النظم لمعالجتها:

1. **مشكلات الائتمان الرديء:** تعد مشكلة الائتمان الرديء من أصعب المشاكل التي تواجه البنوك وهي ببساطة أن تمنح البنك قروضاً لا يستطيع استعادتها ومن باب أولى الفوائد المحصلة. قد ينشأ الائتمان الرديء إما لأسباب ترجع إلى البنك وقصوره في استيفاء الأساليب والنهج الائتمانية السليمة أو الأسباب ترجع إلى العميل ونشاطه وما قد يتعرض إليه من مشاكل لأسباب اقتصادية عامة، وإزاء ذلك فإن نظام التأمين على الودائع يحدد نسبة من القروض إلى حقوق الملكية والودائع، كما يعد نسبة من القروض للعميل الواحد بالنسبة لرأس مال البنك ورأس مال العميل، ضف إلى هذا تتدخل في تحديد نسب الديون المشكوك فيها وأخيرا تتدخل في مراجعة بعض القروض للتحقق من استيفاء البنك للسياسات والنهج والدراسات الائتمانية السليمة وتتدخل في اختيار أو طلب تغيير مسئولي الائتمان بالبنك إذا لم يتوفر فيهم المستوى الذي تراه مناسبا
2. **عجز السيولة:** بالرغم أن بعض البنوك يتوفر لديه حجم مناسب من الودائع وحجم مناسب من القروض الجيدة ومع ذلك يعاني من عجز السيولة، إذا تتوقف سيولة المصرف على قدرة محفظة موجوداته المختلفة على التحول إلى نقد بسرعة وبدون خسارة عن تكلفة شرائها،

عموما فانه كلما قصر آجل الموجودات كلما ازدادت سيولة المصرف، وعلى الجانب الآخر وهو جانب المطلوبات فكلما طال اجل المطلوبات كلما تحسنت سيولة المصرف وبقدر الضغوطات التي تفرضها المطلوبات قصيرة الأجل على مكونات محفظة موجودات بقدر ما تبدو أهمية الحفاظ على نسبة السيولة المناسبة.

ونظرا لان أهم مطلوبات البنك في الودائع، فانه كلما قصر أجلها كلما زادت نسبة الودائع تحت الطلب إلى مجموع الودائع وبالتالي تدهورت سيولة المصرف، حيث تزداد تلك المطلوبات باعتبارها تحت الطلب ، وتعتبر مراقبة نسبة السيولة لدى المصارف من أهم انشغالات نظام التأمين على الودائع، إذ تعني مكونات هذه النسبة بالملاءة بين مكونات محفظة المصرف وأنواع الودائع الموجودة لديه مخاطر عجز السيولة بأقل قدر ممكن من التكلفة.

3. **عدم كفاءة رأس المال:** ترجع أهمية رأس المال إلى الوظائف الهامة التي تقوم بها والتي من أهمها امتصاص الخسائر الناتجة عن التشغيل وتدعيم ثقة المودعين وكذا ثقة السلطات الرقابية في قدرة البنك على مواجهة المشكلات فيدل رأس مال المصرف على درجة الملاءة التي يتمتع بها البنك ونظرا لأهمية كفاية رأس المال يضع النظام العديد من المعايير لقياسه وكفايته ، فعلى سبيل المثال يراقب نسبة رأس المال إلى كل من الودائع ، الموجودات والموجودات ذات المخاطر ويتدخل في زيادة الاحتياطات والأرباح المحتجزة ، زيادة على هذا نعرض أحيانا زيادة رأس المال عن طريق زيادة نقدية جديدة من المساهمين أو يفرض ذلك بتقديم قرض مساندة.

4. **التركيز في أنشطة البنك سواء في مجال الودائع أو القرض:** تشكل في كثير من الأحيان ظاهرة التركز لدى البنك عقبة كبيرة ، فإذا ما واجه عميل نشاط مما تتركز فيه عمليات البنك صعوبات أو إعسار ومن ثم يتعين عدم تركز نسبة كبيرة من ودائع البنك في عميل أو عدد محدود من العملاء أو حتى يتركز داخل قطاع واحد من قطاعات النشاط، نفس الأمر بالنسبة للقروض، لذا يتم تدخل النظام في مراقبة قيام المصارف المنظمة له بتحقيق المربح المناسب من عملاء الودائع والقروض وتوزيعهم على القطاعات المختلفة في الاقتصاد تفادي لتركز مخاطر البنك بتركيز عملياته في عميل أو قطاع اقتصادي معين.
5. **مشكلة ظهور الخسائر :** ترجع الخسائر عموما إلى سوء الإدارة ، زيادة المصروفات أو نتيجة غش، اختلاس أو احتيال إلى غير ذلك ، ويتدخل النظام في هذا الصدد بإبداء الرأي في المديرين الرئيسيين للبنك أو أعضاء مجلس إدارته كما يراجع أحيانا الضوابط الفنية لبعض العمليات المصرفية كعمليات المضاربة على العملات وذلك تلافيا لمخاطر التدليس أو ضعف الأداء.

أثر أعمال النظام على مصادر والاستخدامات الأموال في البنوك التجارية والعلاقة بين النظام والبنوك.

أولا: أثر الأعمال:

1. الآثار على مصادر الأموال:

أ. **الأثر على حقوق الملكية:** تؤدي أعمال النظام إلى زيادة ثقة العملاء والبنوك المحلية والمراسلين في البنوك، الأمر الذي ينعكس في شكل الزيادة في الودائع ، بالرغم من أن النظام ينطوي كما سبق الإشارة على فرض ضوابط على البنوك ، تتمثل في تحديد نسب تلتزم البنوك بتوخيها ، مثل النسبة بين حقوق الملكية وبين الودائع والنسبة بينها وبين الأصول الخطرة، حيث أن زيادة الودائع تستلزم بالضرورة زيادة مقابلة في حقوق الملكية، لتظل النسبة المفروضة قائمة ومن جهة أخرى تتطلب زيادة الودائع زيادة في توظيفات البنك لتثمير الزيادة التي تطرأ في الأموال الواجب توظيفها نظرا لزيادة الودائع وهو ما يعنى ضرورة زيادة النسبة بين حقوق الملكية وبين الأصول الخطرة لما يكفل ضبط لسياسات الاستثمار والتوظيف في البنك دون مغالاة وفقا للأعراف المصرفية المعمول بها.

ب. **الأثر على المستحق للبنوك:** نتيجة لرسوخ الثقة والاستقرار في البنوك وزيادة الودائع ، تزيد المعاملات المصرفية بين البنوك المحلية بعضها البعض، كما تزيد المعاملات مع البنوك الخارجية وثم تزيد أرصدة المستحق للبنوك المحلية وتزيد التسهيلات الممنوحة للبنوك الخارجية وتستخدم البنوك جزءا من الودائع المتواجدة لديها في سداد ما قد يكون مستحقا عليها للبنوك الأخرى وللبنك المركزي.

ج. **الأثر على الودائع:** نتيجة لاطمئنان المودعين على ودائعهم بصورها المختلفة وضمانهم استرداد ودائعهم المؤمن عليها إذا ما واجه أحد البنوك حالات من الإعسار تزيد الودائع سواء من كل القطاعات والشرائح أو الودائع بالعملة المحلية أو الأجنبية.

2. الأثر على استخدامات الأموال:

أ. **الأثر على الأصول السائلة:** ترتبط الأرصدة السائلة بالخزائن البنك والأرصدة لدى البنك المركزي بزيادة حجم الودائع، وتكون هذه الأرصدة في حدود نسبة نمطية معينة وفقا لحجم موارد البنك وتركيبها، غير أن حجم هذه الأرصدة السائلة سيفوق حجمها في الظروف العادية لكل البنك ليستطيع البنك الوفاء بالتزاماته قبل مودعيه وقيامه بالخدمات المصرفية الأخرى.

ب. **الأثر على المستحق على البنوك:** يتشابه الأثر على هذا البند مع الأثر على بند المستحق للبنوك إذ أن زيادة الودائع بالعملة المحلية يترتب عليها زيادة في الودائع والقروض المتبادلة بين البنوك ، ومن ثم زيادة في أرصدة المستحق على البنوك المحلية ، كما أن زيادة الودائع بالعملة الأجنبية من شأنها أن تزيد ودائع البنوك من طرف البنوك الخارجية وبالتالي زيادة أرصدة المستحق على البنوك الخارجية.

ج. **الأثر على مخفضة الأوراق المالية والاستثمارات:** تزيد اثر الزيادة في حجم مصادر الأموال حجم توظيفات البنوك في الأوراق المالية ونشاطها في تسيير محافظ الأوراق المالية التي لديها والمساهمات في الشركات الجديدة ثم إعادة طرحها لأسهم هذه الشركات للتداول ،

بالإضافة إلى إنشاء ودعم الشركات التي تعمل في مجال الأوراق المالية وكذا إنشاء صناديق الاستثمار كأساليب مستحدثة لإدارة الأموال خارج الميزانية، وإذا ما أتيح للبنوك التجارية التعامل في أوراق مالية حكومية مضمونة أو سندات يكون ذلك محفزا لتوظيف قدر من سيولتها في هذه الأوراق.

د. **الأثر على محفظة القروض والسلفيات:** تقوم البنوك ضمن توافر الأموال الناشئة عن الزيادة في حجم الودائع بتقديم القروض للعملاء الجيدين بعد الاطمئنان عن جدارتهم الائتمانية بدون ضمانات عينية ودون التضحية بقواعد منح الائتمان الجيد ، كما يصاحب قيام البنوك بتنشيط القروض قيامها بتنويع سلفياتها حسب هيكل العملاء وهو ما يؤدي إلى مزيد من توزيع المخاطر وتتوسع البنوك في مجال الائتمان الاستهلاكي بغرض تمويل شراء السلع المعمرة والتوسع في منح القروض لتمويل الوحدات السكنية، الإدارية والتجارية للعملاء وتتبنى البنوك سياسة تقوم على تنشيط الصادرات، ضف إلى ذلك تنشيط في مجال الإقراض لضمان أوراق مالية مما يرفع درجة سيولتها ويجعلها أكثر قابلية لصغار المستثمرين وينسحب الأمر على التسليف بضمان الأوراق التجارية ، زيادة عليه يتسع المجال أمام البنوك نحو إنشاء الشركات العاملة في مجال تأجير الأصول لتقديم التمويل للعملاء الذي تتطلبه أنشطتهم ، باعتبار أن ذلك المجال يتطلب القيام بدراسات معمقة للأنشطة المطلوب تمويلها تأجيرا من حيث الملاءة والجدوى الاقتصادية.

ه. **الأثر على الأصول الثابتة:** تؤدي زيادة النشاط في معاملات البنوك إلى إدخال الأنظمة المستحدثة في مجال الاتصالات والمعلومات ، وزيادة كفاءة نظم معالجة البيانات وطرق حساب تكاليف وتسعير المنتجات المصرفية بما يكفل مزيدا من التسيير في تقديم الخدمات للعملاء ومزيدا من الدقة والسرعة في انجاز البنوك لأنشطتها ووظائفها المختلفة ، الذي يستلزم توافر أجهزة وعقارات مما يؤدي إلى زيادة حجم الأصول الثابتة.

ثانيا: العلاقة بين أنظمة التأمين على الودائع والبنوك التجارية والمركزية.

يتجلى من خلال ما تقدم إن للنظام علاقة بين البنوك المركزية من جهة ومن جهة مقابلة مع البنوك التجارية، حيث تنشأ شبكة من التكافل والتعاون بين الجهاز المصرفي والبنك المركزي تلتقي خيوطها في صندوق التأمين **على الودائع:**

1. العلاقة مع البنوك المركزية: يقع على عاتق البنك المركزي مهمة المقرض الأخير فيقوم بإقراض أي بنك يواجه صعوبات لذا فان للبنك المركزي مصلحة أساسية في أنظمة التأمين على الودائع إذ أن هذا الأخير يخفف العبء الواقع على كاهل البنك المركزي، ويبدو أنه ليس هناك ازدواجية أو تداخل بين دور كل من النظام والبنك المركزي بل في دور كل منهما ولعل أوجه الاختلاف في مجال قيام كل منهما بإقراض أو دعم البنوك حيث أن أنظمة التأمين تقوم بتعويض المودعين عن ودائعهم طبقا لنظمها المختلفة عند إفلاس بنك، بينما لا يقوم البنك

المركزي بهذا الدور أساساً، فضلا عن ذلك يقوم هـذا الأخيـر بـدور المقرض الأخير للبنوك لمساعدتها على تجاوز أزمة السـيولة بضـمان بعض أصولها بسعر الخصم، بيد أن النظام يقوم بهذا الدور بدون طلب ضمانات وبأسعار فائدة مدعمة بناءا على دراسة موقف البنك المتعثـر والتأكد من أزمته الطارئة وانه من الأفضل مساعدته وعدم التخلي عنه ، باعتبار أن تكلفة رد الودائع بالنسبة للمودعين بالنسب المتفق عليها تكون غالبا أكبر من تكلفة مساعدة البنك.

2. العلاقة مع البنوك التجارية: **تتجلى العلاقة فيما بينها فيما يلي**:

- وجود قاسم بينهما يتمثل في تعبئة الأموال السنوية من البنوك لصالح النظام وفقا لمعايير ونسب محددة من ودائعها المصرفية من اجل رفع احتياطاتها النقدية لمواجهة الأزمات المصرفية التي قد يـنجم عنهـا توقف بنك الدفع.
- اشتراك ممثلين للمصاريف في إدارات مؤسسات التأمين التي تتعاطى أعمال الرقابة المصرفية
- معالجة المشكلات التي تهدد البنك بالإفلاس هذه المعالجة أما معالجة وقائية عن طريق التحوط للمشكلات قبل وقوعهـا أو علـى الأقـل التخفيف من حدتها.
- تعزيز هيئة الرقابة على البنوك.

أنواع المؤسسات التي يغطيها التأمين:

يغطي التأمين على الودائع في بعض الدول التجارية، في حين يغطـي في دول أخرى مؤسسات الادخار والبنوك غير التجارية وكل مؤسسات قبول

البنوك الودائع وننوه في ذلك إلى نوع المؤسسات التي يشملها التأمين يتوقف على الغرض الذي تنشده الدولة من تطبيق النظام ، فإذا كان الغـرض هـو حماية صغار المودعين (كان القرض قصير) وتشجيع الادخار وما إلى ذلك من أغراض يتعين أن تشمل الحماية كل المؤسسات التي تقبل الادخار، أمـا إذا كان القرض يقتصر على حماية نظام المدفوعات المحلي فانه من المنطقي أن يقتصر النظام على البنوك التي تقبل الإيداعات والمؤسسات المثلية ، نظرا لأنه إذا بدأ المدعون في السحب الشديد من أحد البنوك فان أثره سيمتد إلـى سائر البنوك التي تقبل الإيداعات.

الاعتبارات المهمة من أجل المواجهة الفعالة لمشاكل الإفلاس من أجل المواجهة الفعالة لمشاكل الإفلاس فور ظهورها وقبل استفحالها وبأقل قـدر ممكن من التكاليف لابد من توفر اعتبارات أساسية **هي:**

- نظام التأمين الودائع بين الخاص والعام.
- توفير التمويل الكافي.
- حق الأولوية (الأفضلية) للمودعين.
- توفر المعلومات.
- تحسيس الجمهور.
- عناصر أخرى.

أنظمة التأمين على الودائع في بعض الدول:

الدولـة تاريخ إنشاء نظام الضمان حجم التغطية تمويل النظام نسـبة مساهمة المصارف من الودائع المستحقة التعـويض إدارة النظـام خـاص أو عام.

- كنـــدا 1976 60.000 دولار كنـــدي الودائـــع بـــالعملات الأجنبيـــة غير مغطاة أقساط سنوية 0.33 % كـــل الودائـــع اتحـــاد المصـــارف التجارية.
- اليابان 1979 10 مليون يـــن يابـــاني الودائـــع بـــالعملات الأجنبيـــة غير مغطاة أقساط سنوية – ودائع الين الياباني شبه حكومي.
- تركيا 1960 100 % أقساط سنوية 0.05 % كل الودائع حكومي.
- الهند 1962 30.000 روبية أقساط سنوية– ودائـــع الروبيـــة الهنديـــة حكومي.
- الأرجنتين 1979.
- ثم تعديله سنة 1995 30.000 دولار أمريكي أقساط ومســـاهمات مـــن البنك المركزي والمؤسسات المالية – كل الودائع حكومي.
- لبنان 1967 5 مليون ليرة لبنانية والودائع بالعملات الأجنبية غير مغطاة أقساط سنوية 0.05 % حكومي.
- البحرين 1993 15 ألف دينار بحريني كحد أقصى أو ثلاثة أرباع القيمة الإجمالية للودائع مساهمات حسب حجم الودائع حسب الحالة حكومي

المحور الرابع: الحوكمة في الجهاز المصرفي:

الحوكمة ــ أساسيات:

حددت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تعريف لحوكمة الشـــركات بأنها ذلك النظام التي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركة الأعمـــال، ويحـــدد هيكل الحوكمة الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة، مثل مجلس الإدارة والمساهمين وغيرهم من أصحاب المصـــالح ، كما أنه يحدد قواعد اتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة ، ومن ثم يحـــدد

الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة والأداء. أما من المنظور المصرفي ينبغي تطوير الهياكل الداخلية للبنوك ، كما يؤدي إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة، ووفقا للجنة بازل فإنها ترى أن الحوكمة من المنظور المصرفي تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة **مجالس إدارتها والإدارة العليا في كيفية قيام المؤسسة بما يلي:**

- وضع أهداف المؤسسة.
- إدارة العمليات اليومية للمؤسسة للكفاءة.
- مراعاة ذوي الشأن للمتعاملين مع المؤسسة بما فيهم الموظفين والعملاء والمساهمين.
- إدارة أنشطة المؤسسة وتعاملاتها بطريقة آمنة وسليمة وفقا للقوانين السارية وبما يحمي مصالح المودعين.

من ناحية أخرى أشار خبراء لجنة بازل إلى أهمية تنوع الخبرات في مجالس إدارات البنوك، وتحديد المسؤوليات لتقليل أي توجهات للفساد وذلك على اعتبار أنها تفي الضغط على الفاسد بكل الطرق مع التأكيد على أهمية دور حملة الأسهم في مسألة الرقابة، لأنهم يمثلون الكيان صاحب المصلحة الأساسية في أي مؤسسة مالية كذلك فإنها تقي النظام الذي يبين العلاقات التي تحكم الأطراف مما يؤدي إلى النجاح من ناحية أخرى وحسب بازل دائما ، هناك أربعة أشكال هامة من الرقابة التي يجب أن يتضمنها الهيكل التنظيمي لأي بنك لضمان التطبيق السليم للحوكمة وهي الرقابة من خلال مجلس الإدارة أو المجلس الإشرافي، الرقابة عن طريق أشخاص ليس

لهم صلة بالعمل اليومي في مجالات العمل المختلفة ، رقابة مباشرة على محالات العمل المختلفة بالبنك ووظائف مستقلة لإدارة المخاطر والمراجعة.

وإذا كان من اللجنة لأهمية التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي أشارت إلى بعض الاستراتيجيات والتقنيات اللازمة لتطبيقها **بصورة سليمة داخل الجهاز المصرفي تتمثل أهمها في:**

- توافر دليل عمل ومعايير لسلوك الملائم ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير.
- توافر استراتيجيات واضحة للمؤسسة يتم على ضوءها قياس المنشأة ككل ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح.
- التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا نظام مرمى لسلطات.
- الاعتماد المفرجة بداية من الأفراد مجلس الإدارة.
- وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة العليا ومراجعي الحسابات.
- توافر نظم قوية للرقابة الداخلية، تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية ووظائف إدارة المخاطر.
- رقابة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح بما في ذلك علاقات العمل المقترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذي القرارات الرئيسية في البنك.

ولكي تحقق الاستراتيجيات أعلاه الهدف المنشود يجب أن تطبق وفق مبادئ الحوكمة التالية:

- يجب أن يضمن إطار حوكمة البنوك حماية حقوق المساهمين والمساواة في معاملتهم.
- أن يعترف إطار الحوكمة بحقوق ذوي الشأن والمصالح التي يتم إقرارها للقانون وتشجيع التعاون الفعال بينهم وبين البنك من أجل إنجاحه ، وخلق فرص العمل وضمان استمرار قوة المركز المالي له.
- يجب أن يتضمن إطار الحوكمة كذلك تحقيق الإفصاح والشفافية في كافة الأمور الأساسية المختلفة المتعلقة بالبنك بما فيها الوضع المالي والملكية وإدارة البنك يتطلب إطار الحوكمة وضع تخطيطي استراتيجي للبنك والمراقبة الفعالة لأداء الإدارة والتأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة اتجاه البنك والمساهمين.

إن تطبيق المبادئ السالفة الذكر تحقق للبنك مجموعة من الأهداف وكذلك للأطرف الأخرى والتي نحملها فيما يلي:

- العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح للبنك لكل ذي مصلحة مراجعة الإدارة بحماية المساهمون بصفة عامة سواء كانوا أقلية أو أغلبية وتعظيم عائدهم.
- منع المتاجرة بالسلطة في البنك.
- مراعاة مصالح المودعين وتدفق الأموال المحلية والدولية.
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة البنك أمام مساهميها ، هو ضمان وجود الرقابة المستقلة (من غير العاملين بالبنك)

على المديرين والمحاسبين وصولا إلى قوائم مالية ختامية على أساس مبادئ عالية الجودة.

- ضمان مراجعة الأداء وحسن استخدام أموال البنك ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على المسؤولية الاجتماعية للبنك على ضوء الحوكمة الرشيدة.
- إن لتطبيق مبدأ الحوكمة أهمية كبيرة حيث أصبحت درجة التزام البنوك بتطبيقها أحد المعايير التي يضعها المتعاملون والمستثمرون في اعتبارهم باتخاذ قرارات التوظيف أو الاستثمار، من ثم فان البنوك التي تقدم على تطبيق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجذب رؤوس الأموال عن البنك التي لا تطبقها، وتزداد قدرتها على المنافسة في المدى الطويل بما تتمتع به البنوك من الشفافية في معاملاتها وفي إجراءات المحاسبة والمراجعة المالية وفي جميع عمليات البنوك ، بما يدعم الثقة من جانب المستثمرين سواء المحليين أو الدوليين ، وقد يؤدي ذلك إلى خفض تكلفة رأس المال مما يسفر عنه في النهاية تحقيق المزيد من الاستقرار لمصادر الإيداعات بالإضافة إلى ذلك يؤدي إلى تحسين إدارة البنك ومساعدة المدرين ومجلس الإدارة على تطوير إستراتجية سليمة للبنك أو الاستحواذ بناءا على أسس سليمة.

معايير لجنة بازل لممارسة الحوكمة في البنك:

لقد اهتمت لجنة بازل كثيرا بتحديد وتباين أهمية الحوكمة وذلك كون نبتي هذه الأخيرة يساعد على منع حدوث الأزمات المصرفية وفي حالة تعرض البنوك للفشل فان الالتزام بتطبيق المعايير الآتية الذكر في الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بديونها يساهم في إتباع إجراءات الإفلاس أو نزع

الملكية تراعي العدالة للدائنين وغيرهم من أصحاب المصلحة وفيما يلي نوجز أهم المعايير التي حددتها لجنة بازل.

الإعلان عن الأهداف الإستراتيجية للجهاز المصرفي وللبنك ولتحديد مسؤوليات الإدارة.

التأكد كن كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة وعدم وجود أخطاء مقصرة من قبل الإدارة العليا¬

ضمان فاعلية دور المراقبين وإدراكهم لأهمية دورهم الرقابي¬

ضرورة توفر الشافية والإفصاح في كافة أعمال وأنشطة البنك والإدارة.

العناصر الأساسية لتطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي:

يتطلب التطبيق السليم للحوكمة في الوحدات المصرفية لتحقيق أهدافها **مجموعة من العناصر الأساسية نوجزها فيما يلي:**

- وضع أهداف إستراتيجية
- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية في البنك
- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة
- ضمان توافر مراقبة ملائمة بواسطة الإدارة العليا.
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون.
- ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك.
- مراعاة الشفافية في تطبيق الحوكمة.

حوكمة البنوك السليمة أساس لتطبيق الحوكمة في الشركات:

تخضع البنوك لقدر كبير من التنظيمات واللوائح وعادة ما تقوم الحكومات بفرض سلسلة من هذه التنظيمات على البنوك بسبب ما يمثله البنوك من مصدر جهاز للإيرادات المالية، وطبعا فان العمليات المصرفية ليست الوحيدة التي تخضع لهذه القوانين والتنظيمات إذا انه الإضافة أن الحكومات تمتلك البنوك في كثير من الدول فهي تملك أنوعا أخرى من المنشآت، ومع كل ذلك فانه حتى الدول التي يقل تدخلها في القطاعات الأخرى عادة ما تتجه إلى فرض تنظيمات مكثفة على البنوك التجارية.

وبالنظر إلى أهمية البنوك فان حوكمة هذه الأخير تحتل دورا مركزيا في الترويج لثقافة حوكمة الشركات ، وإذا ما قام مدراء البنوك بمراجعة آليات الحوكمة السليمة فسيكون هناك احتمال أكبر لتخصيص رأس مال بطريقة أكثر كفاءة وتطبيق حوكمة شركات فعالة على المنشآت التي يمولونها

دور البنوك في تعزيز الحوكمة في الشركات:

أن المنافسة الكبيرة والشديدة بين البنوك خلقت نوع من الثقافة والوعي المصرفي لدى الجمهور والشركات بحيث أصبح معيار الجودة هو أساس العلاقة هما مدى بالشركات لانتهاج الحوكمة السليمة التي تعتبر من المعايير الجوهرية للجودة..

تعتبر البنوك نماذج اقتداء لكل القطاعات الأخرى والشركات كونها شركات مساهمة عامة تفصل بين مساهمي الشركة ومجلس إدارتها والإدارة، من خلال تبنيها وتطبيقها لمبادئ ومفاهيم الحوكمة.

تشكل البنوك إحدى أدوات التغيير الرئيسية في أي اقتصاد ولذلك باتجاهها نحو تبني الحوكمة تكون من خلال ذلك قد أرست قيم الحوكمة في أي قطاع والمتمثلة في الشفافية والعدالة والإفصاح والمسؤولية بالمساءلة.

- باعتبار البنوك المزود الرئيسي للتمويل فإنها تطبق الحوكمة للحفاظ على حقوق ذوي العلاقة خاصة المساهمين والمودعين وبناء عليه يتم تقييم الشركة طالبة الائتمان وفق والتزامها بمعايير وأسس الحوكمة.

إن تعزيز الحوكمة وتحديثها في الشركات تحقق لها أكثر من ميزة نحوها فيما يلي:

- وسيلة للوصل إلى كسب ثقة المستثمرين.
- إن تبني مبادئ وقيم الحوكمة يقلل المخاطر.
- فرص تمويل سهلة
- تحفيز الموظفين وتحسين الأداء من خلال العدالة في التقييم ووضع الإنسان المناسب في المكان المناسب
- اكتساب سمعة جيدة من خلال الشفافية والقابلية للمحاسبة.

معوقات منح الائتمان من منظور الحوكمة:

- ضعف الإدارة والكفاءة لدى الشركات المساهمة الخصوصية.
- ضعف المعلومات وعدم وجود بيانات مالية والتي تحتاجها البنوك في قرارها لمنح الائتمان وإن وجدت فهي غير صحيحة وغير مدققة حسب الأصول.
- عدم استفاء بعض الشركات لشروط ومتطلبات واحتياجات مراقب الشركات والتي تضمن استمرار عملها.

لا شك أن ضمان استقرار النظام المالي (المسئول الأول عن تمويل التنمية) ضروري قبل أي حديث عن النمو الاقتصادي. واستقرار النظام المصرفي (باعتباره أحد أهم أجزاء النظام المالي) يعتبر خطوة ضرورية لتحقيق ذلك

ومما لا شك فيه كذلك أن العوامل التي تؤدي إلى عدم استقرار النظام المصرفي قد تزايدت خاصة في ظل عولمة الأسواق المالية وظهور الكثير من الابتكارات المالية التي أدت إلى الحد من فعالية الأدوات التقليدية الهادفة إلى ضمان استقرار النظام المصرفي...

هذه الأسباب مجتمعة أدت إلى التفكير في مداخل مبتكرة ومستحدثة في نفس الوقت تمكن من تحقيق هدف الاستقرار المالي ككل والمصرفي بشكل خاص

لذلك تناولنا من خلال ورقتنا البحثية هذه مجموعة من المداخل المستحدثة التي تستهدف الحفاظ وضمان استقرار النظام المالي ككل والمصرفي بشكل خاص هذان المدخلان هما الحوكمة ونظام حماية الودائع. وإذا كنا قد تناولناهما بالتفصيل، فإنه يبقى فقط أن نشير إلى أنهما يكملان بعضهما بعضاً، إذ لا يمكن اعتبارهما بديلين. لكن يبقى مع ذلك ضرورة البحث دائما وأبدا عن وسائل أخرى مبتكرة لتحقيق نفس الهدف: استقرار النظام المصرفي.